

قانون رقم (33) لسنة 1977م
بشأن تعديل تسمية وزارة الاقتصاد ومجلس التنمية الزراعية

باسم الشعب،

مجلس قيادة الثورة،

- بعد الإطلاع على الاعلان الدستوي،
- وعلى قرار مجلس قيادة الثورة الصادر في 22 صفر 1397هـ الموافق 12 يناير 1977م بتعيين وزراء،
- وبناء على ما عرضه وزير التجارة والدولة لاستصلاح وتعمير الأراضي وموافقة رأي مجلس الوزراء.

أصدر القانون الآتي:

مادة (1)

يستبدل بعبارات وزير الاقتصاد ووزارة الاقتصاد ووزير الدولة لشئون التنمية الزراعية ومجلس التنمية الزراعية أينما وردت في التشريعات القائمة عبارات وزير التجارة ووزارة التجارة ووزير الدولة لاستصلاح وتعمير الأراضي ومجلس استصلاح وتعمير الأراضي وذلك على التوالي.

مادة (2)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس قيادة الثورة

الرائد / عبد السلام احمد جلود

رئيس مجلس الوزراء

مهندس: عبد المجيد القعود

وزير الدولة لاستصلاح وتعمير الاراضي

ابو بكر الشريف

وزير التجارة

صدر في 6 ربيع الاول 1397هـ

الموافق 24 فبراير 1977م